

سؤال يحيرني: كيف أعامل غير المسلم؟

يقع كثير من المسلمين الذين يخشون على دينهم في حيرة ولقلق بسبب هذا السؤال، ويريدون بطرحه الوصول إلى قول فصل، حتى يكونوا على بينة من أمرهم، والإجابة مبسرة إلى حد بعيد، فكل ما على المسلم أن يفعله أن يرجع إلى كتاب ربه، وستة نبية، وسيمصل إلى يقينه في ذلك، فالإسلام هو الدين الوحيد الذي قدّم لنا حلاً لتعايش المسلم مع غيره من أصحاب الملل المختلفة، ومن تعليمات الإسلام وإرشادانه أنه نهينا وعلمنا كيف نعامل غير المسلم في المائل والمشرب والنكاح وغير ذلك من الأشياء الخاصة بالعلاقة بين المسلمين وغيرهم.

البر بهم والإحسان إليهم

يرشدنا الإسلام إلى أن الأصل في معاملة الناس جميعا مسلمهم وكافرهم البر بهم، والإحسان إليهم، قال تعالى: ﴿لَا يَتَّكِمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ ديارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ- إِنَّمَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ ديارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَى إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَوَلَدَتْهُمْ الْفُلُوكُنْ﴾ [الممتحنة: 938-]. فلم ترغب الآيات في العدل والإحسان إلى غير المسلمين فحسب، بل رغبت في البر إليهم ايضا.

وإذا كان الإسلام لا ينهاي عن البر والإقسط إلى المخالفين من أي دين ولو كانوا وثنيين أو مشركين، فإنه ينظر نظرة خاصة لأهل الكتاب من اليهود والنصارى، فقد قدّم القرآن الكريم نموذجاً في أدب الحوار معهم فلا يناديهم إلا بقوله تعالى: يا أهل الكتاب، يا أيها الذين آمنوا أوتوا الكتاب، وذلك إشارة إلى أنهم في الأصل أهل دين سماوي، وبينهم وبين المسلمين رحم وقربى، يمثّل في أصول الدين الواحد الذي بعث به الله -سبحانه وتعالى- أنبياءه جميعاً قال تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ﴾ [الشورى: 13].

وقد مات النبي صلى الله عليه وسلم وبرعه مروهة عند يهودي في نفقة عبائه، ودخل وقد نجران على النبي (مسجد بعد العصر)، فكانت صلاتهم، فقاموا يصلون في مسجد، فأراد الناس منعهم، فقال: «دعوه»!

فاستقبلوا للمشرق فصلوا صلاتهم.

وقد أوصى عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- وهو على فراش الموت الخليفة من بعده بأهل الأمة خبيراً، وأن يفي بعهدهم، ولا يتكلمهم، وأن يوفى أمانة معاها العهد، الذي يشمل عثمري الشامي، والحامية، وهذا سبق وريادة يُعرف في عصرنا بالحقوق المدنية والجنسية.

والإسلام جعل من بين أركان عقيدته الإيمان بكتب الله قاطبة، ورسله جميعاً، ومن ينكر ذلك يدخل في دائرة الكفر، قال تعالى: ﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا تَفَرَّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ».

وقد أباح الإسلام مؤاكلة أهل الكتاب وتناول ذبائحهم ومصارفهم، والتزوج من نسائهم في الحدود الشرعية المسوحة، قال تعالى: ﴿وَأَطِيعُوا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْتُوا الْكِتَابَ حُلْ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حُلْ لَهُمْ وَالْمَحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمَحْصَنَاتُ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ [المائدة: 5].

الرفق في الحديث

حث الإسلام على الترفق في الحديث معهم، ومجادلتهم بالتي هي أحسن: لأن في ذلك نزاعاً للأخلاق، وتلقيه للنفوس مما يعلق بها من حقد، قال تعالى: ﴿وَلَا تَجَادَلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ قَلَّوْا مِنْهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأَنْزَلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَيْهَا وَإِلَيْكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ» وكذلك حث الإسلام على توفير الحياة الآمنة، كما حث على الصدق في التعامل والعدل والسلام مع غير المسلمين، وقال: (من أدّى دميّاً فأنا حلال، ومن كنت خصمه خصمته يوم القيامة) [الخطيب]. وقال: (من قلم معاداً، أو انتقص حقاً، أو كلفه فوق طاقتة، أو أخذ منه شيئاً بغير طيب نفس، فأنا

■ **العودة: النهي عن إلقاء السلام على اليهود والنصارى جاء في ظرف خاص وفي ظل توتر في العلاقات**

■ **هناك خلاف بين السلف في كيفية التعامل ورد السلام يدل على أن الأمر فيه سعة**

■ **النبي قبل هدية من غير المسلمين وأهدى لهم وهو صاحب الشريعة**

حجيجه يوم القيامة) (أبو داود)، كما أجاز الإسلام للمسلم أن يهدي الهدايا إلى غير المسلمين، وأن يقبل منهم الهدية ويجازيه عليها، فقد ثبت أن النبي (أهدى إليه الملوكة، قليل منهم، وكانوا غير مسلمين، فعن أم سلمة -أم المؤمنين- رضي الله عنها-، أن النبي قال لها، «إني قد أهديت إلى النجاشي حلة وأواني من سنك» (أحمد).

ويجب على المسلم أن يكون تعامله مع غير المسلم في حدود التاميز فيه لا التائر به، فكل له عادته وتقاليده، فلا يجوز للمسلم التشبيه بغير المسلم فيما يخالف مبادئ الإسلام، كان يتشبه بهم في ملابسهم، أو يقدم مشروباً محرماً لضيفه، أو طعاماً غير حلال للمسلمين، أو ما شابه ذلك.

هذه هي مبادئ الإسلام الخالدة وقيمه السامية التي تتعامل مع الإنسان وتحترمه، فقد كان سهل بن ضيف، وقيس بن سعد قاعدتين بالفارسية، فز الناس عليهما بجنازة فقاما، فقبل لهما: إنهما من أهل الأرض -أي من أهل الأمة- فقلّا: إن النبي (مرت به جنازة فقام، فقبل له: إنها جنازة يهودي، فقال: (البيست نفساً) [بخاري].

مبادئ إسلامية

هناك مبادئ يجب أن ترسخ في ذهن كل مسلم ليعرف كيف يتعامل مع غير المسلمين ومنها: أولاً: اعتقاد كل مسلم بكرامة الإنسان، أياً كان دينه أو جنسه أو لونه، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ﴾ [الإسراء: 70] وهذه الكرامة المفردة توجب لكل إنسان حق الاحترام والرامة.

ومن الأمثلة العظيمة ما رواه البخاري عن جابر ابن عبد الله، أن جنّازة مرت على النبي صلى الله عليه وسلم فقام لها واقفاً، فقبل له: يا رسول الله، إنها جنّازة يهودي! فقال: «البيست نفساً؟» بلى، ولكن نفس في الإسلام حرمة ومكان، فما أروع الموقف وما أروع التفسير والتعليل! ثانياً: اعتقاد المسلم أن اختلاف الناس في الدين واقع بمشيئة الله تعالى، الذي منحه هذا النوع من خلقه الحرية والاختيار فيما يفعل ويدع «فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر» (الكهف: 29) «ولو شاء ربك لجعل الناس أمة واحدة ولا يزالون مختلفين» إلا من رحم ربك ولذلك خلقهم» (هود: 118، 119) قال المفسرون: أي ولا اختلاف خلقهم؛ لأنه منجمه العقل والإرادة، فانتقضت مشيئته أن يختلفوا.

والسلم يؤمن أن مشيئة الله لا راد لها ولا معقب، كما أنه لا يشاء إلا ما فيه الخير والحكمة، علم الناس ذلك أو جهلوه؛ ولهذا لا يفكر المسلم يوماً أن يجبر الناس ليصيروا كهم مسلمين، كيف وقد قال الله تعالى لرسوله الكريم: «ولو شاء ربك لأمّن من في الأرض كلهم جميعاً أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين» (يونس: 99).

ثالثاً: ليس المسلم مكلفاً أن يحاسب الكافرين على كفرهم، أو يعاقب الضالين على ضلالهم، فهذا ليس إليه، وليس موعده هذه الدنيا، إنما حسابهم إلى الله في يوم الحساب، وجزاؤهم متروك إليه في يوم الدين. قال تعالى: ﴿وَأَنْ جَابِلُوكَ فَقُلْ: اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا تَعْمَلُونَ. اللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾ [الحج: 68، 69]. وقال يخاطب رسوله في شأن أهل الكتاب: ﴿فَلَوْلِكَ فَارَعُ وَاسْتَقِمْ كَمَا أَمَرْتُ وَلا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَفَلْ أَمُتَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ كِتَابِ وَاسْمُتْ وَلا تَعْلَمْ بِبَيْتِكَ اللَّهُ رُبُّنَا وَرَبُّكُمْ لَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ لَاحِجَةً بَيْنُنَا وَبَيْنَكُمْ اللَّهُ يَجْمَعُ بَيْنُنَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ﴾ (الشورى: 15).

وقد قال عيسى عليه السلام لربه يوم القيامة: «إِنْ تَعَذَّبْتُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغَفَّرْتَ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ» (المائدة: 118).

وبهذا يستريح ضمير المسلم، ولا يجد في نفسه أي اثر للصراع بين اعتقاده بكر الكافر، ومطالبته ببره والإقسط إليه، وإفراذه على ما يراه من دين واعتقاد.

رابعا: إيمان المسلم بأن الله يامر بالعدل، ويجب الفسط،

تولى عمر بن العزّيز في ربيع الأول من عام 87هـ إمارة للمدينة المنورة في عهد الخليفة الوليد بن عبد الملك، ثم ضم إليه ولاية الطائف سنة 91هـ وبذلك صار والياً على الحجاز كلها؛ واشترط عمر لتوليّه الإمارة ثلاثة شروط: الشرط الأول: أن يعمل في الناس بالحق والعدل ولا يظلم أحداً ولا يجوز على أحد في أخذ ما على الناس من حقوق لبيت المال، ويترتب على ذلك أن يقل ما يرفع للخليفة من الأموال من المدينة. الشرط الثاني: أن يسمح له بالحق في أول سنة لأن عمر كان في ذلك الوقت لم يحج: الشرط الثالث: أن يسمح له بالعطاء أن يخرج به للناس في المدينة فوافق

الوليد على هذه الشروط، وأمر عمر بن عبد العزيز بعلمه بالمدينة وفرح الناس به فرحاً شديداً، واتخذ لنفسه مجلساً للشورى والسدى تكون من فقهاء وعلماء حيث دعا بعد أن تولى مباشرة عشرة من فقهاء المدينة، وهم عروة ابن الزبير، وعبد الله بن عبد الله بن عتبة، وأبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، وأبو بكر بن سليمان بن أبي خنيفة، وسليمان بن يسار، والغاسم بن محمد، وسالم بن عبد الله بن عمر، وأخوه عبد الله بن عبد الله بن عمر، وعبد الله بن عامر بن ربيعة وخارجة بن زيد بن ثابت، فدخلوا عليه فجلسوا فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله، ثم قال: «إني دعوتكم لأمر تخرجون عليه، وتكونون فيه أعواناً على الحق، إني لا أريد أن أقطع أمراً إلا برأيكم أو برأي من حضر منكم، فإن رأيتم أحداً يبعدي، أو يظلمكم عن عامل في ظلامة، فأخرج الله علي من بلغه ذلك إلا أبلغني، لقد عرفت أن عمر بن الخطاب كان يجمع لمجلس لئلا يمر بغير ضرورة الشورى فيه، أما عمر بن عبد العزيز، وهو سيد عمر بن الخطاب، فقد أحدث مجلساً، حدد صلاحاته بأربعين: أتهم أصحاب الحق في تقرير الرأي، وأنه لا يقطع أمراً إلا برأيهم. وبذلك يكون الأمير قد تخلى عن اختصاصاته إلى هذا المجلس،

فجلسوا فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله، ثم قال: «إني دعوتكم لأمر تخرجون عليه، وتكونون فيه أعواناً على الحق، إني لا أريد أن أقطع أمراً إلا برأيكم أو برأي من حضر منكم، فإن رأيتم أحداً يبعدي، أو يظلمكم عن عامل في ظلامة، فأخرج الله علي من بلغه ذلك إلا أبلغني، لقد عرفت أن عمر بن الخطاب كان يجمع لمجلس لئلا يمر بغير ضرورة الشورى فيه، أما عمر بن عبد العزيز، وهو سيد عمر بن الخطاب، فقد أحدث مجلساً، حدد صلاحاته بأربعين: أتهم أصحاب الحق في تقرير الرأي، وأنه لا يقطع أمراً إلا برأيهم. وبذلك يكون الأمير قد تخلى عن اختصاصاته إلى هذا المجلس،

الكافر بلفظ «وعليكم السلام، سواء كان يهودي أو نصرانياً أو غيره، ولكن اختلفوا في ابتدائه بالسلام وفي لفظ السلام، أما ابتدائه بالتحية مثل مساء الخير صباح الخير فلا إشكال فيها، ولكن الإشكال في لفظ: السلام عليكم، وذلك على لولين: القول الأول: يجوز إلقاء السلام على الكافر، وهذا مذهب أبي امامة وحذيفة وابن مسعود وابن عباس والحنفية وكثير من فقهاء الشافعية وفقهاء الحنابلة وغيرهم، كما أن الأوزاعي -رضي الله عنه- عندما سئل عن ذلك قال: «إن سلمت فقد سلم الصالحون وإن تركت فقد ترك الصالحون»، مما يدل على أن الأمر فيه سعة.

القول الثاني: بعدم إلقاء السلام عليهم؛ ولكن يُحْيُون بتحية أخرى. وأوضح العودة أن حديث «لا تَبْدُؤُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى بِالسَّلَامِ» الذي ربما هو أساس الحجة، قيل في ظرف خاص، وهو أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول إني راحل لليهود دعا، وذلك في ظل توتر في العلاقات وتهيؤ لقتال اليهود بعدما خالوا، فكان عدم إلقاء السلام عليهم -في نظري- أنه من الإمامة النبوية، فكيف يقى عليه السلام وأنا أحضر لحريه بعدما نقض العهد والميثاق مما يتطلب وضوحاً في المعاملة.

وعلى ذلك فإن النبي عليه السلام عندما نهى عن الإلقاء كان هذا في ظرف خاص له اعتبار تاريخي، حيث أشار ابن القيم في «زاد المعاد» إلى هذا الاحتمال وإن لم يرجحه ولكن هو الأرجح -في نظري- بملقضي مجموع النصوص الواردة في الباب.

فيأبح هؤلاء البشر إلى ما صاروا عليه بعد إسلامهم، وأن يصحبوا بهذه الأخلاق الفائرة التي هي رسالة السماء إلى الأرض، من خلال النبي الذي كان معروفاً بين قومه - من قبل أن يبعث - بالصادق الأمين - صلى الله عليه وسلم - فقد حول مولد الهادي ويعلمته - رعاة الغنم إلى سادة وقادة لجميع الدول والأمم، كان الرجل من الصحابة - مثلاً - يأتي من الجاهلية جاهلاً بكل ما تحمله الكلمة من معنى، غير مؤمن بشيء من أمور الدين، ولا بإخلاق، فيلقف عليه الرسول - صلى الله عليه وسلم - فيخبره الرسول - عليه الصلاة والسلام - بأمور الإسلام والأيمان، وما يجب عليه، وخلال جلسات قليلة - أو ساعات قليلة - نجد هذا الإنسان قد انقلب خلقاً آخر، تغير تغيراً جذرياً، تغير في سلوكه، وفي أخلاقه، وفي شخصيته، وفي نظرائه، وفي تصرفاته، حتى كأنه ليس الشخص السابق، ولذلك صار يظهر منهم البطولات التي يقف الإنسان أمامها مبهوراً، وهو يقرؤها على صفحات الكتب، فيستغرب كيف وصل بشر من البشر إلى هذا الحد، وأحياناً خلال فترة قصيرة جداً.

وأكثر دليل على ذلك أننا في عصرنا الحاضر بعد أن تخطينا عن أخلاقنا ضاعت منا الدنيا، بعد أن كنا نملكها، وأصبح أرخص دم يراق على الأرض هو دم المسلم، هذا المسلم الذي قال فيه النبي فيما يرويه عبدالله بن عمرو، قال: رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يطوف بالكعبة، ويقول: (ما أطيبك! وما أطيب ريحاً! ما أعظمك! وما أعظم حرمك! والذي نفس محمد بيده، لحرمة المؤمن

أطيب حرمك! والذي نفس محمد بيده، لحرمة المؤمن

اشترط ثلاثة شروط لقبول الولاية عمر في المدينة.. عدل مع الناس وحرص على طاعة ولي الأمر

الذي تسميه (مجلس العشرة) إن عمر افترض - غياب أحدهم عن الحضور لعذر من الأعذار ولهاذا لم يشترط في تدبيره حضورهم كلهم، وإنما قال: (أو براى من حضر منكم)، إن هذا المجلس كان يستشار في جميع الأمور دون استفتاء.

وتؤكد هذه القصة أهمية العلماء الربانيين وعلو مكانتهم وأنه يجب على صاحب القرار أن يندبهم ويقرّبهم منه ويشاورهم في أمور الرعية، كما أنه على العلماء أن يلتفوا حول الصالح من أصحاب القرار من أجل تحقيق أكبر قدر ممكن للمصالح وتقليل ما يمكن من المفاسد، كما أن عمر بن عبد العزيز لم يختصر في شؤره على هؤلاء فحسب، بل كان يستشير غيرهم من علماء المدينة، كسعيد بن المسيب، والزهرى، وغيرهم، وكان لا يقضي في قضاء حتى يسأل سعيد، وفي المدينة أظهر عمر عبد العزيز للسيب يسأله عن مسألة، وكان سعيد لا يأتي أمير ولا خليفة فأخطأ الرسول فقال له: الأمير يدعوك، فأخذ سعيد عليه وقام إليه في وقته، فلما رام عمر قال له: عزمت عليك يا أبا محمد ألا رجعت إلى مجلسك حتى يسألك رسولنا عن حاجتنا، فكان لم ترسله لدعوك، ولكنه أخطأ أننا أرسلناه ليسألك ، وفي إمارته على المدينة المنورة وسع مسجد رسول الله صلى

الله عليه وسلم بأمر من والوليد بن عبد الملك، حتى جعله مائتي ذراعاً في مائتي ذراع، زخرفة بأمر الوليد أيضاً، مع إنه رحمه الله تعالى كان يكره زخرفة للمساجد - ويتضح من موقف عمر بن عبد العزيز هنا أنه قد يضطر الوالي للتجاوب مع قرارات ممن هو أعلى منه حتى وإن كان غير مقتنع بها إذا قدر أن المصلحة في ذلك أكبر من وجود أخرى، وفي إمارته على المدينة في سنة 91هـ حج الخليفة الوليد بن عبد الملك فاستقبله عمر بن عبد العزيز أحسن استقبالا، وشاهد الوليد بام عينيه الإصلاحات العظيمة التي حققها عمر بن عبد العزيز في المدينة المنورة.



عرب الصحراء أصبحوا سادة الأمم بالأخلاق

عند الله أعظم من حرمك: ماله ودمه): اللفظ لاير ماجه،

مكانة الأخلاق في ديننا

للأخلاق في ديننا مكانتها الخاصة وميزانها الربيعية، لدرجة أن النبي- صلى الله عليه وسلم- قصر الهدى من رسالة الإسلام على تنميط مكارم الأخلاق في واقع الناس وسلوكهم. وهذا مدلول لوله- صلى الله عليه وسلم-: «إنما بعثت لأتم مكارم الأخلاق»، وهذا حق وصحيح؛ حيث نلاحظ دائماً أن الهدف الخلقى والسلوكي هو المبتغى من وراء التكليف بالعبادة في إيمانها وفي تفصيلها، فعلى سبيل الإجمال نقرأ قوله تعالى: (يا أيها الناس اعبداوا ربكم الذي خلقكم والذين من قبلكم لعلكم تتقون)، وعلى سبيل التفصيل نقرأ قوله تعالى في شأن الصلاة: «وأقم الصلاة» وفي شأن الزكاة: «خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكّيهم بها وصل عليهم إن صلاتك سكن لهم والله سميع عليم»، فلا عجب إذا أن يعتبر سلفنا الصالح الذين هو الخلق، وهذا ما عبر عنه ابن القيم- رحمه الله- بقوله: «الدين الخلق»، فمن زاد نفع في الخلق زاد عك في الدين، ومن نقص عنك في الخلق نقص في الدين». وهكذا فإن عك النبي صلى الله عليه وسلم غير حال أمة العرب من الظلام إلى النور ومن سوء الخلق إلى حسن الخلق ومن ضيق الدنيا إلى سعة الدنيا والأخر.